عمل الأطفال

استغلال الأطفال في الأعمال الشاقة والخطيرة أو التي تنال من حقهم يحرمه الإسلام لما يترتب عليها من آثار سيئة ويلحق بهم الضرر وإلحاق الضرر ممنوع لقول رسول الله ﷺ: (لا ضرر ولا ضرار).

حث الإسلام على العمل، وأعلى شأنه، ورفع قدره، وعظم أمره، ووعد العاملين المخلصين بعظيم الأجر وجزيل الثواب، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ ۖ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾ ﴾[3]، وقول النبي ﷺ (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن

[1] سورة النحل-الآية ٩٧.
[2] سورة التوبة-الآية ١٠٥.
[3] سورة سبأ-الآيتان ١٠،١١.

نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده)[٤]، وقولهﷺ: (لأن يأخذ أحدكم حبلاً فيأخذ حزمة من حطب فيبيع، فيكف الله بها وجهه، خير من أن يسأل الناس أعطي أم منع)[٥]، وقولهﷺ: (ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة)[٦]، وقولهﷺ:(إن الله يحب المؤمن المحترف)[٧]، أي صاحب الحرفة والصنعة

وقولهﷺ: (من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفور له)[٨].

والمراد بعمل الأطفال: تكليفهم بالأعمال التي تحرمهم من حقوقهم الأساسية وطفولتهم أو تنال من كرامتهم أو تلحق بهم الضرر الجسدي أو النفسي **ويتمثل ذلك فيما يلي:**

١. الأعمال التي تلحق الضرر البدني أو النفسي أو الاجتماعي أو تحرمهم من حق اللعب والتمتع بوقتهم وطفولتهم.
٢. الأعمال التي تتعارض مع مسارهم التعليمي.
٣. الأعمال التي تحرمهم من فرصهم للالتحاق بالتعليم.

---

[٤] أخرجه البخاري في صحيحه-كتاب البيوع-باب: كسب الرجل وعمله بيده ص٣٠٣-الفتح-٥(٢٣٧٣).
[٥] أخرجه البخاري في صحيحه-كتاب المساقاة- باب: بيع الحطب والكلأ، ٤٦/٥ –الفتح- ٥ (٢٣٧٣).
[٦] أخرجه البخاري في صحيحه-كتاب الحرث والمزارعة-٣/٥، باب: فضل الزرع والغرس-الفتح-٥(٢٣٢٠).
[٧] رواه الطبراني في المعجم الأوسط ٦٠/٩ح ٨٩٣٤ ط، دار الحديث تحقيق أيمن صالح.
[٨] رواه الطبراني في المعجم الأوسط ٣٣٨/٧ح ٧٥٢٠- باب: التعوذ من شر ما عمل.

٤. الأعمال التي تجبرهم على ترك التعليم مبكراً.
٥. الأعمال التي تجبرهم على العمل الشاق لمدة ساعات طويلة، ومن أبرزها عمل الأطفال في المنازل، أو استخدامهم في التسول، واستجداء التبرعات، والنزاعات المسلحة.

وهي إحدى صور العنف الموجه ضدهم، وهي ظاهرة شائعة في المجتمعات، وقد حظيت بعناية المهتمين بأمور الطفل والمتخصصين في شئونه، وذلك لما لها من آثار سلبية تنعكس على الفرد والأسرة والمجتمع.

الآثار المترتبة على عمل الأطفال:

لعمل الأطفال آثار جسيمة ونتائج وخيمة وعواقب خطيرة، منها أن الطفل العامل يعاني من عبء العمل المفرط والشاق، كما يعاني من طول وقت العمل مما يؤدي إلى إرهاق جسمه واعتلال صحته وإعاقة نموه السليم وضعف حواسه واختلال وظائفه الحيوية.

ومنها تعرضه للإصابات الجسدية والمخاطر الصحية وأمراض المهنة وحوادث العمل، فقد يتعرض للحرق أو الكسر أو تدمير الأطراف

أو السقوط من مكان مرتفع أو استنشاق غازات سامة، وقد يدركه الموت بسبب مماسته لبعض الأعمار الخطيرة.

ويزداد الأمر خطورة إذا ما علمنا أن الطفل. بحكم صغر سنه. أكثر تعرضاً لمخاطر العمل، وأقل تحملاً لمصاعبه وللظروف النفسية التي تصاحبه، ويضاف إلى ذلك عدم تقديم الرعاية الصحية للطفل العامل ونقص الخبرة لديه، وعدم الاهتمام بتعليمه وتدريبه مهنياً مما يؤدي إلى تعامله الخاطئ مع المعدات، وعدم اهتمامه باستخدام وسائل الوقاية الشخصية مثل القفازات والأحذية العازلة والأقنعة الواقية، وعدم العناية بتدريبه على مبادئ السلامة المهنية، وتكليفه بالعمل على ماكينات لا تناسب قدراته الجسمية أو الذهنية.

ومنها الحرمان من فرصة التعليم أسوةً بأقرانه، ففي الغالب لا يلتحق الطفل العامل بالتعليم، أو بتركه في السنوات الأولى من الدراسة، فيخسر كثيراً من القيم والآداب والأخلاق بسبب خسارته للعلم، ويحر من تعلم القراءة والكتابة ومن القدرة على اكتساب المعرفة، وهذا يؤثر سلبياً على قدراته العقلية والإبداعية، ويحول دون اكتسابه الخبرات والمهارات المطلوبة لنجاحه في الحياة.

ومنها حرمانه من التمتع بطفولته وحنان أمه وأبيه، وتحمله مسؤوليات تفوق قدراته الجسمية والعقلية، وتعرضه لظروف العمل الصعبة والعنف الجسدي والنفسي مما يؤدي إلى تبلد مشاعره واضطراب أحاسيسه، وضعف عواطفه وعدم احترامه لنفسه، وعدم قدرته على التواصل الجيد

مع غيره، وسيطرة الأفكار السلبية عليه كالإحباط والقلق والاكتئاب والسخط والسلوك العدواني.

أسباب عمل الأطفال:

عمل الأطفال مشكلة صعبة شغلت تفكير المهتمين بشئون الأطفال لما لها من آثار سلبية على الفرد والأسرة والمجتمع،

ويعود انتشار هذه الظاهرة إلى أسباب منها:

- سوء الحالة الاقتصادية للأسرة، وتدني مستوى دخلها، ومعاناتها من الفقر والحرمان، ومستوى التعليم المنخفض، فتدفع بأطفالها إلى سوق العمل في سن مبكرة تحت ذريعة الحاجة والعوز أملاً في زيادة الدخل، وما تدري أن حل مشكلة الفقر لا يكون بحرمان الأطفال من حقوقهم في التعليم والحماية من الاستغلال والعنف، لأن الضرر الناتج عن ذلك أكبر كثيراً من الفائدة التي تعود على الأسرة من عمل الأطفال، لأن حرمانهم من التعليم الجيد يضيع عليهم فرصة الترقي في سلم الحراك الاجتماعي، كما أن الأسرة قد تعلم بعض أبنائها وتدفع ببعضهم الآخر إلى العمل مما يحدث تفرقة بين الأبناء تشيع بينهم التحاسد والتباغض.
- ومنها عدم التحق الأطفال بالتعليم، أو تسربهم من المدارس في السنوات الأولى، لأنهم لا يقدرون مصلحتهم، ولا يدركون حجم

الأخطار التي تتهددهم بسبب هذا السلوك، أو لأن أهلهم يريدون إجبارهم على دراسة لم يستعدوا لها، وهناك من الأطفال من يتركون الدراسة عن عمد، ويشتغلون بأعمال تدر عليهم عائداً سريعاً، ويرون ذلك مظهراً من مظاهر الرجولة، ولم تقض إلزامية الأساسي على هذه التصرفات المغلوطة والسلوكيات الخاطئة.

- ومنها زيادة معدلات الطلاق، وكثرة الخلافات الزوجية والنزاعات العائلية، وشيوع التفكك الأسري، وغالباً ما يحدث ذلك بسبب غياب الوازع الديني وعدم الالتزام بتعاليم التشريع الإسلامي المنظمة للعلاقات في إطار الأسرة، فينشأ الأطفال مفتقدين الاحتضان والرعاية والقدوة والتوجيه والرقابة والمتابعة، وبذلك تتحول الأسرة من بيئة حاضنة وحامية لأطفالها إلى بيئة طاردة لهم، فيسهل التأثير عليهم واجتذابهم لعمل يعود عليهم بمكسب سريع يحقق مطالبهم.
- ومنها وفاة الأب أو إصابته بمرض يمنعه من الكسب، وبذلك يفقد الأطفال العائل الذي يتولى الإنفاق عليهم، فيخرجون إلى العمل لتلبية احتياجاتهم وتحقيق رغباتهم.
- ومنها عدم الالتزام بتطبيق القوانين الخاصة بحماية الطفل، وانعدام الرقابة على أسواق العمل.

موقف الإسلام من عمل الأطفال:

اهتم الإسلام بالأطفال اهتماماً خاصاً ومتميزاً بحيث يمكن القول بأن العناية بهم ورعايتهم مقصد رئيسي من مقاصد التشريع الإسلامي، ولذلك تعددت التشريعات والأحكام التي تشمل جميع مراحل حياة الطفل جنيناً ورضيعاً وصبياً مراهقاً وشاباً بما يضمن حسن تربيته والابتعاد عن كل ما يؤثر سلباً على حالته الصحية والنفسية والاجتماعية حتى ينشأ مواطناً مؤهلاً لأداء رسالته في الحياة المتمثلة في عبادة الله وحده والإسهام في عمارة الأرض.

أما اشتغال الأطفال ببعض الأعمال التي تتلاءم مع مراحلهم العمرية وقدراتهم الشخصية، وبشكل تطوعي، فهو أمر مقبول ما لم يتعارض مع حقهم في التعليم أو اللعب أو التمتع بطفولتهم، بل قد يكون ضرورياً لتنمية مهاراتهم وتوسيع مداركهم والإسهام في تكوينهم الجسمي والعقلي والنفسي، أما استغلال الأطفال في الأعمال الشاقة والخطيرة التي تحرمهم من حقوقهم كالتعليم والترفيه فهو ممنوع في الإسلام، وسنبين نظرة الإسلام إلى هذين النوعين على النحو التالي:

أولاً: تنمية المهارات الحياتية للطفل:

تكليف الأطفال ببعض الأعمال اليسيرة التي تكسبهم المهارات الحياتية أمر نافع بشرط ألا تشق عليهم أو تحرمهم من حقوقهم.	قال الخليفة عثمان بني عفان ﷺ: (.....لا تكلفوا الصغير الكسب، فإنه إذا لم يجد سرق، وعفّوا إذ أعفكم الله، وعليكم من المطاعم بما طاب منها)[٩].

قد يقوم الطفل ببعض الأعمال التطوعية التي تناسب سنه وقدراته، ولا تتعارض مع حقه في التعليم أو نموه النفسي والعقلي والاجتماعي، وذلك كالمساعدة في أعمال المنزل أو مشاركة الأسرة في عملها الزراعي أو الصناعي أو التجاري أو غيره من الأعمال المشروعة كالمشاركة في مشروعات الخدمة العامة، وغالباً ما يشعر الطفل بالسعادة حينما يفعل شيئاً من ذلك لإحساسه بأهميته وشعوره بأنه يكمل مشوار اللعب لديه.

وقيام الطفل بهذه الأعمال يرتقي بقدراته، وينمي مهاراته، ويزيد من خبراته، ويسهم في نموه العقلي والنفسي والجسمي والاجتماعي، ويرسخ فيه القيم البناءة كالثقة بالنفس والاعتزاز بها، واحترام الآخرين والمسؤولية الاجتماعية والتعاون والتضامن والتسامح وغيرها، ومن ثم كان اشتغاله بها مقبولاً شرعاً لما يثمره من آثار إيجابية على شخصيته، فينشأ مواطناً

[٩] أخرجه مالك في الموطأ –كتاب الاستئذان- باب: الأمر بالرفق بالمملوك ٢/٩٨١ ح٤٢ ط عيسى الحلبي.

صالحاً قوياً يؤدي رسالته في الحياة بما يحقق له السعادة في الدنيا والآخرة، وتلك غاية الإسلام المرجوة وهدفه المأمول.

المستند الشرعي:

- ضرب الرسول ﷺ وأصحابه المثل الأعلى والقدوة الحسنة في القيام بهذه الأعمال وإقرارها والتشجيع عليها.
- فقد كان الرسول ﷺ يخصف نعله، ويخيط ثوبه، ويساعد أهل بيته في مهمتهم، ولا يأنف من ذلك، ولا يجد فيه غضاضة، وقد سئلت السيدة عائشة –رضي الله عنها: (هل كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته؟ قالت: نعم، كان رسول الله ﷺ يخصف نعله[١٠]، ويخيط ثوبه، ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته)[١١].
- وعن عائشة– رضي الله عنها– وقد سئلت عما كان النبي ﷺ يصنع في أهله، قالت: (كان في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة)[١٢].
- وعن عبد الله بن أوفى– رضي الله عنهما– قال: (كان رسول الله ﷺ يُكْثر الذكر، ويُقل اللغو، ويُطيل الصلاة، ويُقْصر الخطبة، ولا يأنف أن يسعى للأرملة والمسكين فيقضي له الحاجة)[١٣]؟

---

[١٠] يخصف نعله: يخرزها بالمخصف، وهو المخرز.

[١١] أخرجه البغوي في شرح السنة ٢٤٢/٣.

[١٢] أخرجه البخاري في صحيحه-كتاب الأدب- باب: كيف يكون الرجل في أهله، ج١٠ ص٤٦١ ط، السلفية-الفتح ١٠ (٦٠٣٩).

[١٣] أخرجه النسائي في سننه-كتاب الجمعة-باب: ما يستحب من تقصير الخطبة، ٤٢١/٢ ح١٤١٣.

- وعن البراء بن عازب–رضي الله عنهما–قال: (كان النبي ﷺ ينقل التراب يوم الخندق حتى اغبر بطنه)[١٤]، وفعل النبي ﷺ قدوة للصغير والكبير.

ثانياً: استغلال الأطفال في الأعمال الشاقة:

حرم الإسلام استغلال الأطفال في الأعمال الشاقة أو الخطيرة أو التي تنال من حقوقهم المشروعة.	قال الله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا .... ﴿٢٨٦﴾ ﴾[١٥]. وقال أيضاً: ﴿ ....لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ ﴾[١٦]. وقال رسول الله ﷺ (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا)[١٧].

المقصود بعمل الأطفال–كما قدمنا– استغلالهم في الأعمال الشاقة أو الخطيرة أو التي تنال من حقوقهم الأخرى كالتعليم والترفيه، وغالباً ما يكون ذلك بسبب إجبار أهلهم لهم على الاشتغال بتلك الأعمال للمساعدة في زيادة دخل الأسرة وتحسين مستوى معيشتها.

وقد أصدر المشرع مجموعة من القوانين لحماية الأطفال وضمان حصولهم على كافة حقوقهم انطلاقاً من مبدأ إنساني عام مفاده أن لهم حق الرعاية والتعليم، ليتم إعدادهم لتحمل المسؤولية في المستقبل،

---

[١٤] أخرجه البخاري في صحيحه (الفتح)-كتاب المغازي-باب: غزوة الخندق ٣٩٩/٧ ح٤١٠٤.
[١٥] سورة البقرة-من الآية ٢٨٦.
[١٦] سورة البقرة-من الآية ٢٧٩.
[١٧] رواه الترمذي-كتاب البر-باب: ما جاء في رحمة الصبيان، ٣٢٢/٤-١٩٢٠.

وإرهاقهم بهذه الأعمال الشاقة يحرمهم من هذا الحق، ويشكل اعتداءً سافراً عليهم.

أما الإسلام فإنه يحرّمها لما يترتب عليها من آثار سيئة وأخطار جسيمة تهدد الأطفال وأسرهم ومجتمعاتهم، ولأنها تخالف الأسس التي وضعها للتعامل معهم وتوفير الحماية الكاملة لهم وإعدادهم لمستقبل جيد، وتتعارض مع الحقوق التي كفلها لهم لضمان حسن تربيتهم، ليكونوا لبنات صالحة في مجتمع قوي ناجح يتمتع أفراده بالأمن والأمان والسعادة والاستقرار، فهي لا تتعارض مع حقهم في الإنفاق عليهم من قبل آبائهم حتى يعتمدوا على أنفسهم، كما تتعارض مع حقهم في أن يعيشوا متمتعين بالكرامة الإنسانية وفي ظروف ملائمة تتفق مع احتياجات نموهم الجسمي وإدراكهم العقلي، وتتيح لهم فرص التعلم والنضج العاطفي، ثم إن تكليفهم بهذه الأعمال يلحق الضرر بهم، وإلحاق الضرر ممنوع امتثالاً لقول الرسول ﷺ: ﴿لا ضرر ولا ضرار﴾[١٨]، وهو نوع من أنواع الظلم الاجتماعي يحرمه الإسلام باعتباره من أسوأ الأفعال،

قال الله تعالى: ﴿....لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾[١٩]، والشارع الحكيم لم يكلف الإنسان بالعبادات إلا بعد البلوغ، ولم يكلفه بما يشق

---

[١٨] رواه أحمد ٣١٣/١ رقم ٢٨٦٧، وابن ماجه في سننه ٧٨٤/٢ حديث ٢٣٤٠، قال البوصيري: (هذا اسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع).

[١٩] سورة البقرة-من الآية ٢٧٩.

عليه أداؤه، قال الله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا ....ۚ ﴿٢٨٦﴾ ﴾[٢٠] وقال أيضاً: ﴿ ....وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ....﴿٧٨﴾ ﴾[٢١]، وقال أيضاً: ﴿ ....يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ ....﴿١٨٥﴾ ﴾[٢٢].

وإذا كان الله ﷻ لم يكلف الإنسان بما يشق عليه، فإن هذا يفيد أن الناس ممنوعون من أن يشق بعضهم على بعض، وإذا كان هذا ممنوعاً مع الكبار فمنعه مع الأطفال من باب أولى.

وحث الرسول ﷺ على الرفق بالأطفال وإحاطتهم بالرحمة والرأفة والحنان مع البعد عن القسوة واجتناب الغلظة في التعامل معهم، حيث قالﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا)[٢٣]، وقال أيضاًﷺ: (من لا يرحم لا يرحم)[٢٤]، وقال أيضاًﷺ: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه)[٢٥]، وقال أيضاً: (رحم الله والداً أعان ولده على بره)[٢٦]، فدعا للوالد الذي يساعد ولده على الإحسان إليه بأن يحسن تربيته ويرفق به، وعن عائشة– رضي الله عنها– أن رسول الله ﷺ قال لها: (يا عائشة أرفقي، فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً دلهم على باب الرفق)[٢٧]، وعنها –رضي الله عنها– أنها قالت: سمعت من رسول الله ﷺ يقول في

---

[٢٠] سورة البقرة-من الآية ٢٨٦.
[٢١] سورة الحج-من الآية ٧٨.
[٢٢] سورة البقرة-من الآية ١٨٥.
[٢٣] رواه الترمذي-كتاب البر-باب: ما جاء في رحمة الصبيان، ٣٢٢/٤-١٩٢٠.
[٢٤] أخرجه البخاري-كتاب الأدب-باب: رحمة الولد وتقبيله، ٤٢٦/١٠-٧٩/٤ح ٥٩٩٧.
[٢٥] رواه مسلم-كتاب الأدب-باب: رحمة الولد وتقبيله، ٤٢٦/١٠-٢٥٩٤.
[٢٦] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٠١/٦.
[٢٧] رواه الإمام أحمد في المسند ١٠٤/٦.

بيتي هذا: (اللهم من ولي من أمر المسلمين شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به)[٢٨]، وعن أسامة بن زيد –رضي الله عنهما– قال: كان رسول الله ﷺ يأخذني فيقعدني على فخذه، ويقعد الحسن بن علي على فخذه الآخر، ثم يضمهما ثم يقول: (اللهم ارحمهما فإني أرحمهما)[٢٩]، وعن عائشة– رضي الله عنها– قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان فما نقبلهم، فقال النبي ﷺ: (أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة)[٣٠]، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله ﷺ: (الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء)[٣١]، وعن جرير بن عبد الله–رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله ﷺ (لا يرحم الله من لا يرحم الناس)[٣٢]، وعن أبي هريرة– رضي الله عنه– قال: سمعت أبا القاسم–ﷺ– يقول: (لا تنزع الرحمة إلا من شقي)[٣٣].

دور المجتمع في القضاء على أسباب عمل الأطفال:

إن المجتمع الذي تشيع فيه ظاهرة عمل الأطفال يعد من المجتمعات التي لا تهتم بمستقبل أبنائها كما أن حرمان بعض الأطفال من التعليم يؤدي

---

[٢٨] رواه مسلم- ١٨٢٨-كتاب الإمارة-باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية.
[٢٩] رواه البخاري-الفتح ١٠(٦٠٠٣)-كتاب الأدب- باب: وضع الصبي على الفخذ، ٤٣٤/١٠ ط السلفية.
[٣٠] رواه البخاري-الفتح ١٠(٥٩٩٨)-كتاب الأدب-باب: من ترك صبية غيره حتى تلعب، ٤٢٦/١٠.
[٣١] أخرجه أبو داود-كتاب الأدب-باب: في الرحمة ٢٨٧/٤ ح٤٩٤١ ط، دار الحديث.
[٣٢] رواه البخاري-الفتح ١٣ (٧٣٧٦)-كتاب التوحيد-باب: قول الله " قل ادع الله".
[٣٣] رواه الترمذي-(١٩٢٣)-كتاب البر-باب: رحمة المسلمين ٣٢٣/٤ ط مصطفى الحلبي، تحقيق إبراهيم عطوة.

على المدى الطويل إلى تكوين جيل الشباب غير المتجانس بسبب تباين فرصهم في الحياة وتفاوت مستوياتهم الاجتماعية مما يهدد بخلل اجتماعي تتعدد فيه صور الاستبعاد، وتقل فيه إمكانيات الاندماج.

والأسرة التي تدفع بأطفالها إلى العمل تحرمهم من التعليم الذي يؤهلهم للنجاح في الحياة، والأسرة التي تعلم بعض أبنائها دون بعض تحدث تفرقة غير مبررة بين الأبناء تشيع بينهم التباغض والتحاسد، وإلى جانب ذلك فإن حرمان الأبناء من التعليم يكشف عن ضعف في المسؤولية الاجتماعية للأسرة يعرضها للمساءلة القانونية.

إن خطورة الآثار الناجمة عن عمل الأطفال تدفعنا إلى الدعوة إلى تعاون الدولة والمجتمع للتصدي لهذه الظاهرة والقضاء على أسبابها، وذلك يكون:

- بالالتزام بالتشريعات الإسلامية الخاصة بإحسان تربية الطفل وحماية حقوقه ورعايته والابتعاد به عن كل ما يؤثر سلباً في حياته الصحية والنفسية والاجتماعية.
- ويكون أيضاً بترسيخ الإيمان بأهمية هذه القضية، وبالعمل الجاد المخلص من أجلها، وتفنيد الأطر الثقافية التي تدعمها، وإيجاد وعي عام بخطورة ما يترتب عليها من آثار.

- ويأتي دور رجال الدعوة الدينية في صدارة الأدوار التي ترسخ الإيمان بأهمية القضية، وترفع درجة الوعي بها، وترد على التبريرات الثقافية والدينية المغلوطة التي تستند إليها.

من واجب المجتمع مساعدة الأسر الأكثر فقراً لتحمي أطفالهم من الدفع بهم إلى العمل وحرمانهم من التعليم.	قال الرسول ﷺ: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته والرجل راعٍ في بيته ومسؤول عن رعيته والمرأة في بيتها راعية ومسؤولة عن رعيتها)[٣٤].

[٣٤] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن ٢٤٨/١، ٢٤٩ ح٨٩٣.